

وزارة التضامن والعدالة الاجتماعية

قرار رقم ١٠٠ لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠/٨/٢٠١١

وزير التضامن والعدالة الاجتماعية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكى ؛
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ بضم قطاع
التجارة الداخلية لوزارة التضامن والعدالة الاجتماعية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٣ لسنة ١٩٧٥ بإصدار لائحة النظام الداخلى للجمعيات
التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته ؛
وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى بكتابه رقم ٧٦٥ المؤرخ ٦/٦/٢٠١١ ؛
وعلى كتابى مديرية التضامن والعدالة الاجتماعية قطاع التموين بمحافظة الإسكندرية
رقمى ١٠٠ ، ٢٦٥ المؤرخين ٢٩/٢/٢٠١٠ ؛
وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية المؤرخة ٢٣/٦/٢٠١١ ؛
وعلى مذكرة المستشار القانونى للوزارة ؛
وعلى موافقتنا ؛

قرر :

(المادة الاولى)

حل وتصفية عدد (٢) جمعية تعاونية استهلاكية بدائرة محافظة الإسكندرية

حلاً إدارياً وهما :

- ١- الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالجمعية التعاونية للبتترول .
- ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى مدينة بنك فيصل الإسلامى .

(المادة الثانية)

على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى مباشرة إجراءات التصفية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكى .

(المادة الثالثة)

على الإدارات العامة للتعاون الاستهلاكى متابعة إجراءات التنفيذ .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

وزير التضامن والعدالة الاجتماعية

الدكتور / جودة عبد الخالق